

تعليمات العمل رقم (٢) لسنة 2014 بشأن تطبيق الطعن الدستوري رقم (١ لسنة ٩٥ق)
القاضي بعدم دستورية القانون رقم (٣ لسنة ١٩٨٨م) بشأن تعديل المادة (٢٠)
من القانون رقم (٤٣ لسنة ١٩٧٤م) بشأن تقاعده العسكريين

السادة /

مدير إدارة التقاعد العسكري
مدراء الفروع بالصندوق
رؤساء أقسام التقاعد العسكري بالفروع

بعد التحية ،،،

حرصاً على سلامة تطبيق وتوحيد الإجراءات التنفيذية الخاصة بتطبيق الطعن الدستوري رقم (١ لسنة ٩٥ق) والقاضي بعدم دستورية القانون رقم (٣ لسنة ١٩٨٨م) بشأن تعديل المادة (٢٠) من القانون رقم (٤٣ لسنة ١٩٧٤م) بشأن تقاعده العسكريين .

وحيث أنه بصدور هذا المبدأ عن المحكمة العليا قد الغي القانون رقم (٣ لسنة ١٩٨٨م) وجعله معديماً من الناحية القانونية وكذلك إلغاء الآثار القانونية المترتبة عليه من تاريخ صدوره في 21/08/1988م لذلك يطلب منكم القيد بالإجراءات التالية :-

يكون صرف المعاشات العسكرية للأصحاب الشأن من تاريخ استحقاقهم للمعاش دون أعمال التقادم الخمسي ولكن يجب عند تسوية هذه المعاشات ضرورة القيد بضوابط الاستحقاق التالية :-

أولاً : ضوابط استحقاق متعلقة بالمنتفع

يجب على المتنفع عند ربطه للمعاش إحضار المراسيم التالية :-

أ. عدم تقاضي أي نوع من أنواع المعاشات وذلك بإحضار إفادة من إدارة الفرع الواقع في نطاقه مقر إقامته المنتفع .

ب. إحضار مايفيد عدم التسجيل بأنظمة الضمان الاجتماعي من قسم التسجيل والاشتراكات والتفتيش من الفرع الواقع في نطاقه مقر إقامته المنتفع .

ج. إحضار رقم الإقامة الوطنية .

د. إفادة بعدم العمل من مكتب العمل الواقع في نطاقه مكان إقامته المنتفع .

هـ. إقرار شخصي بعدم العمل من مكتب العمل الواقع في نطاقه من محرر العقود .



د. نقض دم مع أساس انش .

ز. إحضار ما يفيد عدم حصوله على محفظة استثمارية من صندوق الإنماء الاقتصادي الاجتماعي .
ح. إحضار كشف الحساب الذي صرفت عليه المكافأة في السابق .

ثانياً : ضوابط الاستحقاق بالنسبة للمستحقين

تكون ضوابط الاستحقاق للمعاش العسكري للمستحقين عن المنتفع وفقاً للشروط الواردة في الباب الثامن من القانون رقم (43 لسنة 1974) بشأن تقاعده العسكريين .

ثالثاً:

في حالة حصول المنتفع أو المستحقين عنه على أي نوع من أنواع المعاشات فإنه وتطبيقاً لنص المادة (60) من القانون (43 لسنة 1974) لا يجوز الجمع بين المعاش العسكري أو أي مرتب آخر من أي خزانة عامة ليبية كما لا يجوز الحصول على أكثر من معاش من خزانة واحدة فإذا استحق أكثر من معاش يؤدي إليه المعاش الأكثر فائدة ففي حالة تقدم المنتفع أو المستحقين عنه بطلب تضمن رغبته في الحصول على معاش عسكري وتتوفر فيه شروط الاستحقاق فإنه يمنح له المعاش الأكثر فائدة له بعد ترجيع قيمة المكافأة المصروفة له .

رابعاً:

يكون ترجيع المكافآت التي تم الحصول عليها في السابق وفقاً للضوابط المحددة في المادة (63) من القانون رقم (43 لسنة 1974) بشأن تقاعده العسكريين .

خامساً:

على جميع أقسام التقاعد العسكري بالفروع ان تقوم بإعداد إحصائيات بالفروقات المالية التي يتකدها صندوق الضمان الاجتماعي بشأن هذه التسويات وذلك تمهيداً لمطالبة وزارة المالية بهذه المبالغ المالية المستحقة في ذاتها .

وبناءً عليه يطلب التقيد بهذه التعليمات ووضعها موضع التنفيذ .

والسلام عليكم

١١٧



الموافق: ٢١ / ١ / ٢٠١٤ م.